

المخاطب له، لتعرفه باسمه، ثم بنيت الفعل عليه، كما فعلت ذلك في الخبر، ومثل ذلك : أما زيد فاقتله أما إذا حدث فصل بين المبتدأ والفعل فلا يجوز الرفع على الابتداء، لأن الجملة لم تعد مكونة من مبنى ومبنى عليه، يقول : فإذا قلت: زيد فاضربه، لم يستقم أن تحمله على الابتداء، ألا ترى أنك لو قلت: زيد فمنطلق لم يستقم، فهو دليل على أنه لا يجوز أن يكون مبتدأ، فإن شئت نصبت على شيء هذا تفسيره، كما كان في الاستفهام وإن شئت على عليك، ويلحق الدعاء بالأمر والنهي، فهو ينزل منزلتهما، ويجوز فيه من الرفع ما جاز فيهما، ويقبح فيه ما يقبح فيهما، ويؤكد الوجه الأول وهو النصب في آخر الباب حيث يقول : «وإنما كان الوجه في الأمر، والنهي، النصب لأن حد الكلام تقديم الفعل، وهو فيه أوجب، إذ كان ذلك يكون في ألف الاستفهام، لأنهما لا يكونان إلا بفعل (١)».

فالمستعمل إظهاره هنا تعنى أن إظهار الفعل مقبول إلا أنه قد استغنى عن ذكره لعله من علل الإضمار، إلا أنه لا يستغنى في الوقت ذاته عن الإضمار إن لم يظهر ويشير سبويه إلى ذلك بعد أن يلحق التحذير بالنهي، حيث يقول: وإن شاء أظهر في هذه الأشياء ما أضمر من الفعل (٢) فإذا كان الفعل يصل إلى الاسم بحرف إضافة «جر» فلا يجوز أن يضم، لأن الفعل لا يصل إلى معموله مباشرة، كما أن الجار لا يضم، وذلك أن المجرور داخل في جار غير منفصل، فصار كأنه شيء من الاسم، لأنه معاقب للتنونين، ولكنه إن أضمرت أضمرت ما هو في معناه مما يصل بغير حرف إضافة (٣).

وعند تقسيم النحاة العربية وتصنيفهم لأقسام الكلام العربي ووظائف وحداته وضعوا شروطاً تعد في رأي سمات نحوية مميزة لكل فصيلة من فصائل الكلام، ووظيفة وحداتها، فالركب الفعلي وهو الهيئة التركيبية

(١) الكتاب، ١٤٤/١.

(٢) الكتاب، ٢٥٣/١، ٢٥٤.

(٣) الكتاب، ٢٥٤/١.